

تونس 2016/09/30

30 سبتمبر 2016



الجمهورية التونسية
وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري
مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي

4644/316

مذكرة

إلى

السادة مديري مؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي

الموضوع: حول الترشح للتأهيل الجامعي في العلوم الزراعية.

تبعاً لصدور الأمر عدد 709 لسنة 2015 المؤرخ في 13 جانفي 2015 والمتعلق بحذف سلك الباحثين الفلاحيين وإدماج أعوانه بسلك المدرسين الباحثين التابعين لمؤسسات البحث والتعليم العالي الفلاحي وإلغاء الأمر عدد 2647 لسنة 2003 المؤرخ في 23 ديسمبر 2003 المتعلق بالتأهيل للبحث الفلاحي فإن أحكام الأمر عدد 1332 لسنة 1998 المؤرخ في 22/06/1998 المتعلق بالتأهيل الجامعي في العلوم الزراعية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 658 المؤرخ في 17 مارس 2003 تسحب على المدرسين الباحثين الفلاحيين التابعين لمؤسسات البحث الفلاحي (المتيمين سابقاً لسلك الباحثين الفلاحيين).

تمنح شهادة التأهيل الجامعي من قبل المؤسسات المؤهلة ويتم ضبط هذه المؤسسات بمقتضى قرار مشترك بين وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التعليم العالي والبحث العلمي.

1. شروط الترشح للتأهيل الجامعي:

- أن يكون المترشح في رتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي الفلاحي.
- أن يتضمن ملف الترشح، بالإضافة إلى أطروحة الدكتوراه، تقريراً تأليفياً مفصلاً حول مجمل الأعمال المبتكرة والأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر والتي تثبت تواصل الإنتاج العلمي للمترشح بعد حصوله على شهادة الدكتوراه (مؤلفات وكتب و مقالات في مجلات علمية وبراءات اختراع...)، كما يمكن أن يتضمن الملف أيضاً تقريراً حول النشاط البيداغوجي والتأطيري الذي قام بها المترشح.

✓ تتخذ اللجنة قرارها بناء على تقريرين كتابيين معلّين يقدّمهما المترران المعيّنان من قبل اللجنة ويشتمل كل تقرير على تقديم عام لمجمل أعمال المترشح مع تحديد جوانب التجديد والإبتكار في الملف من الناحية العلمية. و يعتمد تقييم المترشح على ملفه العلمي والنشاط البيداغوجي والتأطيري.

✓ لا يرخص مدير المؤسسة المنتمية إليها مدرسة الدكتوراه للمترشح بالمثل أمام لجنة المناقشة إلا إذا كان التقريران إيجابيين ويتضمنان موافقة صريحة على المثل أمام اللجنة قصد تقديم ومناقشة أعماله البحثية. وإذا كان أحد التقريرين سلبيا فإن لجنة الدكتوراه والتأهيل الجامعي تعين مقررا ثالثا لإعداد تقرير يتم على ضوءه البت النهائي في ملف المترشح.

✓ يتم تعيين أعضاء اللجنة من قبل رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي و رئيس الجامعة المعنية باقتراح من مدير المؤسسة المعنية بعد الإطلاع على التقريرين المذكورين ومحاضر جلسات لجنة الدكتوراه والتأهيل الجامعي مع التأكيد على أن تتضمن لجنة المناقشة أعضاء مختصين من مدارس ومعاهد التعليم العالي الفلاحي ومؤسسات البحث الفلاحي أو عضوا جامعييا تونسيا أو أجنبيا مختصا في الميدان وغير تابع لمنظومة البحث والتعليم العالي الفلاحي كما أن اجتماعات لجنة المناقشة لا تكون قانونية إلا إذا توفّر النصاب الأدنى من الأعضاء وهو ثلاثة أعضاء بما في ذلك رئيس اللجنة.

✓ يتم استدعاء المترشح من قبل رئيس لجنة المناقشة بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالتسلم في أجل أدناه ثلاثين يوما من التاريخ المحدد للمناقشة.

✓ يقدّم المترشح عرضا شفاهيا أمام اللجنة حول مجمل أشغاله وأنشطته ويكون هذا العرض محلّ نقاش مع اللجنة.

✓ تتولى اللجنة تقييم المستوى العلمي للمترشح ثم تبتّ في إسناد التأهيل.

✓ تكون أعمال اللجنة محلّ تقرير سري يمضى من قبل أعضاء اللجنة ويحال إلى مدير المؤسسة الذي يحيل نسخة منه إلى كل من رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي ورئيس الجامعة المعنية في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ المناقشة.

- إذا كان التقرير إيجابيا تسلّم المؤسسة المؤهلة شهادة في التأهيل إلى المترشح.

- إذا كان التقرير سلبيا فإن رئيس اللجنة يعلم المترشح كتابيا بالأسباب المبررة لهذا القرار.

- أن تتضمن ملفات المترشحين للتأهيل نسخة من أطروحة الدكتوراه بالنسبة للمتصلين على شهادة دكتوراه أجنبية تمت معادلتها طبقاً للتراتب الجاري بها العمل.
- أن لا تكون مجموعة الأعمال المنشورة للمترشح قد سبق تقديمها باستثناء الحالة التي تكون فيها قد قدمت للحصول على تأهيل جامعي في العلوم الزراعية.

2. إجراءات التأهيل الجامعي :

- ✓ تفتح دورات التأهيل الجامعي في العلوم الزراعية خلال شهر سبتمبر من كل سنة، بمقتضى مقرر من رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي وتبقى سارية المفعول إلى غاية موفى أوت من السنة الموالية.
- ✓ يقدم المترشح ملفاً واحداً إلى مؤسسة جامعية واحدة (نسخة ورقة ونسخة رقمية).
- ✓ تقدم المؤسسات المؤهلة لإسناد التأهيل الجامعي في العلوم الزراعية قوائم اسمية في أعضاء لجان الدكتوراه والتأهيل الجامعي إلى مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي والجامعات المعنية وتضم كل لجنة مدرسي المادة أو مجموعة المواد المنتمين للمؤسسة المذكورة والمؤهلين للإشراف على أطروحات الدكتوراه. ويمكن لكل مدرس باحث فلاحي مؤهل للإشراف على أطروحات دكتوراه ومنتمي إلى مؤسسة أخرى غير مؤهلة لإسناد هذه الشهادات أن يكون بطلب منه أو من المؤسسة المؤهلة عضواً بلجنة أطروحات الدكتوراه والتأهيل المعنية .
- ✓ تتركب لجان الدكتوراه والتأهيل الجامعي من 05 أعضاء من بين أساتذة التعليم العالي الفلاحي والأساتذة المحاضرين في مجال الاختصاص المترشح له، ينتمون إلى مؤسسات التعليم العالي والبحث الفلاحي.
- ✓ تنظر لجان الدكتوراه والتأهيل الجامعي في ملف الترشيح في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم ملف الترشيح.
- ✓ تجتمع لجنة الدكتوراه والتأهيل الجامعي:
- **اجتماع أول** تنظر فيه اللجنة في مقبولية ملف الترشيح وتعيين المقررين اللذين يجب أن يكونا من بين أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين في مجال اختصاص المترشح على أن يتم اختيار أحدهما عن مؤسسة تعليم عالي والآخر عن مؤسسة بحث فلاحي. ويتم إعلام المقررين كتابياً بضرورة تقديم تقريرهما خلال 45 يوماً من تاريخ تسلمها لملف المترشح.
- **اجتماع ثان** للنظر في تقرير المقررين ويجرر محضر جلسة في الاجتماع يكون ممضى من قبل رئيس لجنة الدكتوراه والتأهيل الجامعي ومدير المؤسسة ويحال التقرير إلى الجامعة المعنية في ظرف أسبوع مشفوعاً ببطاقات حضور أعضاء اللجنة.

رئيس مؤسسة البحث والتعليم العالي الفلاحي
الإمضاء: 